

178458 - مات وترك زوجة وثلاثة أبناء وخمس بنات

السؤال

توفي والدي وترك لنا 25 مليون ريال ، ولديه زوجة، وثلاثة أولاد، وخمس بنات، كيف تقسم التركة؟.

الإجابة المفصلة

إذا توفي الرجل وترك زوجة وثلاثة أبناء ، وخمسة بنات ، وانحصر الورثة في هؤلاء ، فإن تركته تقسم كما يلي :

للزوجة : الثمن ؛ لوجود الفرع الوارث ، قال تعالى : (فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَوَلَدٌ فَلَهُنَّ الثَّمَنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ

دَيْنٍ) النساء/12.

ولالأولاد ذكورا وإناثا : الباقي ، للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ لقوله تعالى : (

يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنِ)

النساء/11.

والمسألة من ثمانية ، للزوجة منها الثمن وهو واحد ، والباقي سبعة لا تنقسم على عدد رؤوس الأولاد ، فتصحح المسألة إلى (88) للزوجة منها (11) ولكل ذكر (14) ، ولكل بنت (7).

فنصيب الزوجة = التركة × 11

88 ÷

3,125,000 = 88 ÷ 11 × 25,000,000 =

ونصيب كل ذكر = التركة × 14 ÷ 88

3,977,272.7 = 88 ÷ 14 × 25,000,000 =

ونصيب كل بنت = التركة $\times 7 \div$

88

$$1,988,636.3 = 88 \div 7 \times 25,000,000 =$$

والله أعلم .